

جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسون

ج ص ع ٥٥-١٠
١٨ أيار/ مايو ٢٠٠٢
WHA55.10

البند ١٣-١٣ من جدول الأعمال

الصحة النفسية: الاستجابة للدعوة إلى العمل

جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسون،

إذ تشير إلى القرارين ج ص ع ٢٨٤-٨٤، وم ت ٦١ ق ١٢٨ بشأن النهوض بالصحة النفسية، والقرار ج ص ع ٢٩٤-٢١ بخصوص العوامل النفسية الاجتماعية والصحة، والقرارات ج ص ع ٣٢٤-٤٠، وج ص ع ٣٣٤-٢٧، وم ت ٦٩ ق ٩ بشأن المشكلات المتعلقة بالكحول والعقاقير، والقرار ج ص ع ٣٠٤-٣٨ بشأن التخلف العقلي، والقرار ج ص ع ٣٩٤-٢٥ بشأن الوقاية من الاضطرابات العقلية والعصبية والنفسية الاجتماعية، والقرار EUR/RC51R/5 بشأن إعلان أثينا الخاص بالصحة النفسية والكوارث التي من صنع الإنسان والوصم الاجتماعي والرعاية المجتمعية، والقرار م ت ١٠٩ ق ٨ بشأن النهوض بالصحة النفسية؛

وإذ تضع في اعتبارها يوم الصحة العالمي ٢٠٠١ والموائد المستديرة الوزارية المعقودة أثناء جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسين، والتقرير الخاص بالصحة في العالم، ٢٠٠١، الصحة النفسية وكثافة الأنشطة التي استهلكت خلال المدة ٢٠٠٠-٢٠٠٢ والمتعلقة بالدعوة والسياسات، وتطوير البرامج، والتشريعات، والبحوث؛

وإذ تضع في حسابها الحاجة الملحة لمواصلة هذه الأنشطة والتعجيل بها على نطاق العالم من أجل تحسين حالة الصحة النفسية للسكان، ولاسيما أسرع الفئات تأثراً؛

وإذ ترحب بالتعريف الوارد في التقرير الخاص بالصحة في العالم، ٢٠٠١ للأنشطة المتعلقة بالتعزيز والوقاية والرعاية، وبحمائية حقوق الإنسان للأشخاص المصابين باعتلالات نفسية ولأسرهم، والتي تستطيع جميع الدول الأعضاء تنفيذها وفقاً لمستوى أولوياتها ومواردها في مجال الصحة النفسية؛

وإذ تعترف بأن عدد ضحايا مشاكل الصحة النفسية مرتفع جداً وأخذ في الازدياد في جميع أنحاء العالم، وبأن هذه المشاكل تسبب قدراً كبيراً من العجز، وتزيد خطر النبذ الاجتماعي وترفع معدلات الوفاة، وبأن الوصم الاجتماعي والتمييز مشكلتان رئيسيتان تعترضان الطريق إلى الرعاية، وبأن التكاليف البشرية والاقتصادية هائلة؛

وإذ تحيط علماً بوجود برامج يمكن أن تحول دون حدوث نسبة كبيرة من هذه المشاكل وبذلك تقلل من أثرها الاجتماعي السلبي ومن المعاناة البشرية؛

وإذ تعترف كذلك بالحاجة إلى الحفاظ على قوة الدفع الخاصة بالصحة النفسية، وإذكاء الوعي في صفوف الجماهير والمهنيين بالعبء الفعلي الناجم عن الاضطرابات النفسية؛ وإلى حماية حقوق الإنسان للأشخاص المصابين باعتلالات نفسية بصفقتها جزءاً لا يتجزأ من السياسات الخاصة بالصحة النفسية، وإلى تنفيذ الاستراتيجيات والبرامج والسياسات كما هي مقترحة من برنامج العمل العالمي بشأن الصحة النفسية الذي وضعته منظمة الصحة العالمية،

تحت الدول الأعضاء على ما يلي:

- (١) إعادة تأكيد أحكام القرار م ١٠٩ ق ٨؛
- (٢) تقديم الدعم لبرنامج العمل العالمي بشأن الصحة النفسية الذي وضعته منظمة الصحة العالمية؛
- (٣) زيادة الاستثمارات في مجال الصحة النفسية داخل البلدان ومن خلال التعاون الثنائي والتعاون المتعدد الأطراف على السواء، بصفقتها عنصراً لا يتجزأ من عناصر كافية لعافية السكان؛
- (٤) تعزيز العمل من أجل حماية الأطفال من النزاعات المسلحة وخلالها.

الجلسة العامة التاسعة، ١٨ أيار/ مايو ٢٠٠٢
ج ٥٥/ المحاضر الحرفية/ ٩

= = =